

بورصة عمان

٤٠٢١٩/٤/٨

٢٠١١/٤/١١

٧ / جمادى الأولى / ١٤٣٢

الرقم

التاريخ

الموافق

تعليم

رقم (٤١)

السادة/أعضاء بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أشير إلى قراري مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقمي (2011/45) و (2011/214).

أرجو إعلامكم بأن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية قد وافق على تعديل أحكام المادتين (12/ب/1) و (12/ب/2) من تعليمات إدراج الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2004.

أرفق أحكام المادتين المشار إليهما أعلاه بعد التعديل لاطلاعكم.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

نادر عازر
نائب المدير التنفيذي

* نسخة: - هيئة الأوراق المالية.

- مركز إيداع الأوراق المالية.

* مرفق: أحكام المادتين (12/ب/1) و (12/ب/2) بعد التعديل.

- **الاصداره عننا** «ـ» **لجزئيه** **لغايتها**
تحفظها **رسالها** **بمساره** **مهه صبيه** **برواده** **لله**



بورصة عمان

مرفق: تعديلات تعليمات إدراج الأوراق المالية

- بـ- يعلق إدراج أسهم الشركة المدرجة في البورصة في أي من الحالات التالية:-
 - 1- صدور قرار من الهيئة العامة للشركة بالموافقة على تخفيض رأس مال الشركة وذلك من تاريخ إبلاغ البورصة بقرار التخفيض ولحين انتهاء إجراءات التخفيض وصدر كتب الموافقة عن الجهات الرسمية المختصة، باستثناء الشركات التي تقوم بذلك عن طريق شراء الأسهم الصادرة عنها من خلال السوق.
 - 2- اندماج الشركات وذلك من تاريخ تبليغ البورصة بقرار الاندماج الموافق عليه من وزير الصناعة والتجارة.



هيئة الأوراق المالية

الرقم : ٢٠١١/٢/٣
التاريخ : ٢٠١١/٢/٣

معالي السيد محمد الحوراني الأكرم

رئيس مجلس إدارة بورصة عمان

تحية طيبة وبعد،،

أرجو إعلامكم أن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية قد قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ 2011/2/2 "اعتماد الإحکام التنظيمية لعملية شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها (أسهم الخزينة) لغاية تخفيض رأسمالها" وعلى ان يتم العمل بها من تاريخه.

الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

الأمين العام للإدارة

مرفق طبیہ نسخہ من الإحکام التنظيمیہ.

**الاحكام التنظيمية لعملية شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها
(أسهم الخزينة) لغاية تخفيض رأسها**

أولاً : يتوجب على الشركة المساهمة العامة التي تنوى تخفيض رأسها عن طريق شراء أسهمها الصادرة عنها (أسهم الخزينة) من خلال السوق التقدم للهيئة بطلب الموافقة على البدء بعملية الشراء، على ان يكون مرفق بالطلب تقرير اقصاصي وتزويد بورصة عمان بنسخة منه ، يتضمن كحد ادنى المعلومات التالية :-

1. قرار مجلس ادارة الشركة (رقم القرار وتاريخه) الذي تم التنصيب به الى الهيئة العامة غير العادية بتحفيض رأس المال عن طريق شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها .
2. قرار الهيئة العامة غير العادية بالموافقة على تخفيض رأس المال عن طريق شراء الشركة اسهمها الصادرة عنها .
3. موافقات الجهات الرقابية التي تخضع الشركة لرقابتها .
4. عدد الاسهم المطلوب شراؤها ونسبتها الى رأس المال المدفوع.
5. مدة الشراء .
6. الافصاح عن الهدف من تخفيض رأس المال عن طريق شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها وتحديد مصادر التمويل .
7. كشف باسماء الاشخاص المطلعين في الشركة واقرائهم والشركات ذات العلاقة بهم .
8. الافصاح عن اسم شركة الوساطة التي سيتم التعامل من خلالها في عمليات الشراء .
9. تقرير مفصل من مدقق حسابات الشركة يبين اثار تخفيض رأس المال عن طريق شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها على الوضع المالي للشركة وعلى حقوق دائنيها ومساهميها فيها، و توضيح المعالجة المحاسبية المتوقع حدوثها عند معالجة اسهم الخزينة ، بالإضافة الى المعالجة المحاسبية للفروق الناشئة عن شطب هذه الاسهم .
10. يوقع التقرير اعلاه من كل من رئيس مجلس الادارة و المدير العام أو المديرين التنفيذي والمدير المالي للشركة.



سمير

عمر

ثانياً : على الشركة المساهمة العامة التي تنوى تخفيض رأس المال عن طريق شراء أسهمها الصادرة عنها (أسهم الخزينة) من خلال السوق الالتزام بالضوابط والشروط التالية :-

1- الإعلان عن موافقة مجلس مفوضي الهيئة على عملية شراء الأسهم الصادرة عنها في صحيفتين محليتين يوميتين مترين على الأقل، و ذلك فور تبلغ الشركة

قرار الموافقة على ان يتضمن الإعلان ما يلي:

* قرار الهيئة العامة غير العادي.

* موافقات الجهات الرقابية التي تخضع الشركة لرقابتها.

* تاريخ البدء بعملية الشراء على ان تبدأ بعد مرور خمسة أيام عمل من موافقة الهيئة .

* عدد الأسهم المطلوب شراؤها ونسبتها الى رأس المال المدفوع.

* الهدف من تخفيض رأس المال عن طريق شراء الشركة لأسهمها الصادرة عنها .

* اسم شركة الوساطة التي سيم التعامل من خلالها في عمليات الشراء.

2- ان تكون نسبة عدد الأسهم المراد شراؤها اقل من 40% من عدد الأسهم المكتتب بها، وفي حال بلوغ النسبة 40% او اكثر على الشركة الالتزام بإجراءات عرض التملك العام.

3- يتم عملية الشراء من خلال البورصة في حال كانت نسبة التخفيض في رأس المال اقل من (40%) مع مراعاة ما يلي :

أ- أن لا يتجاوز حجم الطلب اليومي في جلسة التداول الواحدة ما نسبته (2%) من عدد الأسهم المكتتب بها للشركة.

ب- أن لا تتجاوز مدة تنفيذ الشراء (30) ثالثين يوم تداول من تاريخ بدء أول عملية شراء، ويجوز تمديد هذه المدة بعد الحصول على موافقة المجلس على ذلك.

ج- يمنع شراء أسهم الخزينة عن طريق الصفقات .

4- يمنع على الشركة استخدام شراء أسهمها كوسيلة للتاثير على السعر السوقى للسهم .



—

—

- 5- على الشركة الافصاح للهيئة بشكل يومي بعد اغلاق جلسة التداول عن عدد الاسهم التي تم شراؤها، متوسط السعر، عدد الاسهم المتبقية المنوي شراؤها.
- 6- على الشركة مراعاة مصالح جميع مساهميها عند تنفيذ عمليات شراء اسهم الخزينة.
- 7- على الشركة الافصاح وبالسرعة الممكنه عن اي احداث جوهريه من الممكن ان تؤثر على سعر الورقة المالية.
- 8- يحظر على الشركة ان تنفذ عملية الشراء لاسهمها الصادرة عنها خلال فقرة (15) يوماً قبل وثلاثة ايام بعد المصادقة على البيانات المالية السنوية للشركة في اجتماع الهيئة العامة العادي، او خلال الافصاح عن اي معلومات جوهريه من شأنها التأثير على سعر الاسهم.
- 9- يحظر على الشركة ان تنفذ عملية الشراء لاسهمها الصادرة عنها خلال فقرة (3) ايام قبل ويومين بعد الاعلان عن البيانات السنوية ونصف السنوية للشركة.
- 10- يجب على الشركة شراء الاسهم الصادرة عنها من خلال وسيط واحد فقط.
- 11- لا يحق للشركة المصدرة العدول عن قرار التخفيض بقصد اعادة البيع ويسعى بيع اي سهم تم شراؤه لهذه الغاية.

ثالثاً: على الاشخاص المطبعين في الشركة واقرائهم والشركات ذات العلاقة بهم في الشركة المساهمة العامة التي تنوى تخفيض رأس المال عن طريق شراء اسهمها الصادرة عنها (أسهم الخزينة) من خلال السوق الالتزام بالضوابط والشروط التالية:-

1- يتوجب على الاشخاص المطبعين في الشركة واقرائهم والشركات ذات العلاقة بهم الذين يرغبون ببيع اسهمهم من حساباتهم الخاصة او اي من الحسابات ذات العلاقة بهم مهما كانت النسبة الافصاح للهيئة بشكل مسبق ولمرة واحدة عن النية وعدد الاسهم المنوي بيعها، ويسمح لهم بالبيع اعتباراً من اليوم التالي للافصاح.

2- يسمح للأشخاص المطبعين في الشركة واقرائهم والشركات ذات العلاقة بهم ببيع عدد من الاسهم تبلغ نسبتها من عدد الاسهم المملوكة لهم بتاريخ اجتماع الهيئة العامة بحد اعلى نسبة التخفيض في رأس المال المكتتب به، وفي حال قامت الشركة بالحصول على موافقة المجلس على تمديد مدة الشراء يسمح لهم بالبيع مهما كانت النسبة.



٢٠١٧

